

أحكام أيام التشريق - لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

(11) 21/21/8341 هـ

عبدالرحمن البراك

الحمد لله. أيام التشريق هي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر. من ذي الحجة. ابتداء من اليوم هذه الأيام هي تابعة لعيد الأضحى الذي هو يوم النحر تشبه في بعض الأحكام من ذلك أنها أيام للذبح. فمن لم يذبح أمس يمكن أن يذبح - 00:00:09 -
اليوم او غدا او بعد غد. والأفضل المبادرة والتعجيل في يوم النحر. او في أول أيام التشريق قال العلماء أنها سميت أيام التشريق
لأنهم كانوا يشرقون في اللحم يسرحونه وينشرونه للشمس - 00:00:41

سميت لذلك باليوم التشريق ومن أحكامها أنه لا يجوز صيامها. أيام التشريق أكل وشرب وذكر. أيام الأكل والشرب فلا تصام وزدت
بانواع الذكر تهديدا وتكبيرا وتوحيدا. مطلقا ومقيدا أيام التشريق أيام للتكبير المطلق والتكبير المقيد في ادب الصلوات - 00:01:01 -
وقال حديث الاول لم يرخص في أيام التشريق الا لمن لم يجد الهدي. فالحاج المتمتع الذي لم يجد الهدي علي ان اصوم ثلاثة أيام ذي
الحج. واذا صام في أيام التشريق فهذا جائز. فهذا مستثنى من عموم النهي - 00:01:40 -
في أيام التشريق ليصمنا الا لمن لم يجد الهدي. نسأل الله التوفيق للجميع - 00:02:00